

الرافد في علم الأصول

[307] بالبساطة لا نرى مصححا للحمل المذكور، باعتبار اتحاد الطرفين مفهوماً ووجوداً، فلا يصح حمل أحدهما على الآخر حملاً شائعاً بمجرد اعتبار اللا بشرط، فإنه اعتبار لا يولد التغاير المفهومي المعتبر في الحمل الشائع. 3 - إن هذه الصياغات - نحو الوجود موجود، ونحو البياض أبيض - صياغات فلسفية لا لغوية ولا عرفية، بيان ذلك: أن الفلاسفة حينما قرروا عدم صحة الحمل الشائع إلا بالاتحاد الوجودي والتغاير المفهومي اصطدموا ببعض صور الحمل الشائع التي لا تتوفر على الشرطين المذكورين نحو الجسم أبيض، فإن الجسم والبياض أمران متغايران مفهوماً ووجوداً فكيف يتصور الاتحاد الوجودي بينهما؟ ! لذلك ذهبوا إلى أن مثل هذا الحمل مشتمل على الاتحاد الوجودي العرضي الراجع للاتحاد الوجودي الذاتي، حيث إن ما بالعرض لا بد وأن يعود لما بالذات، فيعود قولنا الجسم أبيض لقولنا البياض أبيض، فإن بياض الجسم بالبياض وببياضه بذاته لا ببياض آخر. والحاصل: أن هذه الأمثلة إنما طرحها الفلاسفة لتصوير الاتحاد الوجودي بين الطرفين في مثل قولنا زيد موجود والجسم أبيض، وليست أمثلة مأخوذة من اللغة والعرف حتى يكون مفهوماً ذا مدخلية في تحديد مفهوم المشتق بساطة وتركيباً، فعدم تصور التركيب في مثل هذه الأمثلة الفلسفية لا يعني القول بالبساطة في الأمثلة اللغوية والعرفية. الإيراد الثاني: ما في كلمات المحقق النائيني (قده) من لغوية أخذ الذات في مفهوم المشتق (1)، وبيانه يتم بأمرين: أ - إن المنطلق الذي انطلقت منه الحركة اللغوية هو الحاجة للتفهم والتفهم، ومقتضاه عدم حشوية اللغة وزيادتها على مقدار حاجة التفهم (1) _____

أجود التقاريرات 1: 64 - 78. (*) _____